

IJA # 651					
Financial Materials from the Ḥevrah Ķedishah					
(Burial Society) in Baghdad					







العدد _ ۲۰۲۲۱ التاريخ - ۲۲/۱۱/۱۹۰۹ لالبي انشاء جمعية حبرا قديش_ الحاخام ساسون خضوری ورفقاه _ بغداد ه الموضوع / انشاء جمعيـــة ٢ _ ابدال كلمة (ثلاثة) الوارد ة في المادة الــ ١٥ منه بكلمة (اربعة) ٥ ٣ _ ابدال عبارة (اربعة سنوات) الواردة في المادة الـــ ١٧ منه بعبارة (سنة واحدة) ٥ وبا الاضافة الى ما تقدم نرجو دعوة اعضاء الجمعية الى اجتماع عام خلال شهر واحسد التوقيع / سعيد القـــزاز وزير الدا خليسة بالاشارة الوكتابها المرقم ٢٢٢ والمورّخ في ١٩٥٤/١١/٢ ٥ بالاشارة الى كتابها المرقم ١٥٥١ والمورّخ في ١١١/١١/١٥٠ متصرفية لواء بفيداد ه بالاشارة الى كتابها المرقم ١٥١٩ والمورِّخ في ١٩٥٤/١١/١٥ ٠

وزارة الد اخليــــة مديرية الحقوق بغـــداد ٠

بالاشارة الى طلبكم المرفوع الينا بتـــاريــخ ١٩٥٤/١١/٣ ٠ استنادا الى الصلاحية المخولدة لنا بمقتضى الفقدرة (ب) من المدادة السادسة من مرسوم الجمعيات رقم ١٩ لسنة /١٩٥٤ ناذن لكم بانشاء جمعية في بفداد بأسم (جمعية حبرا قديشا) على أن تتبع وا أحكام المرسوم المذكور والنظام المرفق بطلبك بعد اجراء ما يلسى فيسسم

١ - ابدال كلمة (خمسة) الواردة في المادة الـ ١٣ منه بكلمة (سبعة) ٥

٤ - حذف الفقرة (ب) من المادة الـ من من

ه _ اضافة عبارة (لا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه) الى الخسر المادة الــــ ٨٦ منـــ

من تأريخ هذا الكتاب لانتخاب هيئة اد ارية لها كما هو مقتضى المادة السابعة من المرسوم واعلا منسله

صورة منه الى _

وزارة الشوون الاجتماعيي

مد يرية الخد مات الاجتماعيسة العامسة

مديرية الشرطة العامدة ٠

امانة العاصم ___ ة ٠

النظام الداخلي لحبرا قديشا

المقد مـــة

الفصل الاول

المادة الا ولي و يسمى هذا النظام والنظام الداخلي لجمعية حبرا قديشا وو م

_ لا علاقة لهذه الجمعية بالسياسة مطلقا ٠ المادة الثانيـــة

المادة الثالث___ة اغراض هذه الجمعية القيام بالتجهير والتكفين والتدفين للمتوفين مــن افراد الطائفة الموسوية واحضار وتدارك اللوازم المقتضية لذلك .

المادة الرابع -- مركز الجمعية مقر رئاسة اللائفة الاسرائيلية ببغد اد ولها ختم خاص تختم به كافة معاملا نيها ه

> _ تتالُّ ف الجمعية مما يلـ _____ ... المادة الخامسة الميئة العامسة

ب ميئ دي د ب

الفصل الثاني

الهيئة العامدة

يعد عضوا في الهيئة العامـــة المادة الساد سـة

- كل موسوى د فع بدل انتماء لا يقل عن ٥٥٠ فلسا وبدل اشتراك سنوى لا يقل عن ٥٥٥ فلسا ٥

ب ـ كل من ادى للجمعية مساعدة او خدمة ومنحته هيئة الادارة حــــق العضوية الفخريدة ٠

جــ يع تبركل من رئيس الطائفة الاسرائيلية في بفد اد واعضاء المجلس الجسماني او من يقوم مقامه او باعماله عضوا دائميا في الهيئة العامة ٠

المادة السابعـة _ لا يكون عضوا في الجمعية من كـان

ا م دون الثامنة عشرة من عمره ٠

ب ـ محكوبا عليه بالافلاس ولم يعد اعتباره قانونيا ٠

جـ محـجوزا ولم يفك حجـزه ٠

د _ محكوماعليه بالسجن مدة لا تقل عن سنة لجريمة غير سياسية او محكوما عليه عن جريمة مخلة بالشـــرف ه

ه_ مجنونا او معتنوه__ا ه

المادة الثامنـة _ تسقط عضوية العضو عند انتفاء شروط العضوية عنده ٠

المادة التاسعة تجتمع الهيئة العامة اجتماعها الاعتيادي في كانون الثاني من كل سنة بدعوة من رئيس هيئة الادارة مرة واحدة لندقيق وتصديق ميزانيتها ويعتبر النصاب حاصلا بحضور اكثرية الاعضاء في الاجتماعات الاعتيادية وغير الاعتيادية وعند عدم حصول النصاب في المرة الاولى فيوعجل الاجتماع عشرة ايام وفي هذه المرة يعتبر النصاب حاصلا مهما كان عدد اعضاء الحاضرين على ان لا يقل عدد هم

المادة العاشرة - يراس الهيئة العامة رئيس هيئة الادارة او نائبه وعند غيابهما ينتخب الاعضاء الحاضرون من بينهم من يرائل الاجتماع وتوعخذ القرارات باكثرية الاصوات وعند

تساوى الاراء فللرئيس صوتان ٥

the se they that a mount and the summer! العاظم ساسير عشري ورفقاه بمقاله و

linging / Ital a see a

red till detaile and their services of 17/13/11/3/11/3 The lite had a house the way the man of (y) or the wife of المنادية بن توسود الدينية عالى 14 لمنة 15 مدا عالى لكن الكن المناه عليمة في جيد إل المرا والمناع من الا على أن عصر وا المنام اللوسوم المناكر والمنام اللوق علاكم

The Mark (was) Hilliand Hillian III and Alex (agent) . مر المدال الله (فالله) الزارد : في السلام: الله عوا سعد بالمة (الرحد) . الإ العال عارة (الرفع المؤلف) الأورد فق الالاو الله ١٠٠ عن معاور (عن والحد في) ا

7 - 20 Nee 8 (-) as 1496 / 14 - 377 in ... o - the adje (V Do Itale of the I I We me will a feligible color of the Time Hailes Hammer Charles and Char

Live Job Hor of the great water to the Manufacture of the first of the

> Il flager have the till (come than I de chime in

alialismes as assessment of the first their of the Colonia is that is

JUST ENGINE TO STATE OF THE STA Condetiis Hater and So They are the the same of the same of the land of the l in the interest is to a second

akallenig in the contraction of the contraction 19 Juliania

silvate bythe

Summer made the

The second of the second or an arms of the second

النظ ام الداخلي لحيرا تديدا

That I'd

اللطدة الا والسمس من عني هذا النظام والنظام الداخل المدسية جيرا تديشا ود

The & Hilliam Roberts to Court Studies will be

المادة الثالث - اثران عده الصعبة الثنام بالتصبير والتكذين والتديين للمتوثين سمن افراد المائنة الموسودة والمنار وتدارك اللوائر المتتابية للالساء ،

المادة الرابعية - وكز الجمعية غر رئاسة السائلة الاسرائيلية بينف الدولها ختم عاص تفتم

Ilde & Ilda & Il

Missel Hilling

Hydrony 3 Had manner

Hole ? Hale and - got sigling House Helain.

ا سكل موسوى د فع بدل انتخاه لا يكل من ١٥٠٠ فلسا ويدل اصتحال منزى

-- It as the about a Jers le state education and I Value amount

من يعاتر كل من رش الطائلة الاسرائيلية في شد الا واعماء المملس المسائد عموا د اشيا في المبيئة العامة ه

Hills Hilliams - 4 20 and to Beautiful Terminal

I'm he to Melant single of trainings of

- who has Ittille of give harder divisional

To me the way I have the will the form to be

د سيسكام عليه بالنس عدة لا تقل عن التك ليورية غير سياسة أو بحكوما عليه عن جريدة بنائلة للتسييد ه

the second of the second of

Where Held and a production of the same of the same of

البلاد والمناسسات عبيته السباة السابة السابة المعالات في كابن المثاني من كل سنة بدول من والمناسسات من والمناسسات من والمناسبات المناسبات والمناسبات والمن

اللماد الانسوات برائي الليمة اللمائة ويس ميك الانداق لوطائه وعد مطابهما ينتخب الاضاء الاستاه الانداق لوطائه وعد مطابهما ينتخب الاضاء وعد الانداز التراز العربائي مائد وعد الانداز على الانداز التراز العربائي مائد وعد الانداز التراز العربائي الاندازي وعد الاندازي وعد الاندازي وعد المائد وعد المائد

المادة الحادية عشرة _ لهيئة الادارة ان تدعو الهيئة العامة للاجتماع بصورة فوق العادة عند الضرورة او عند ما يرد اليها طلب خطي موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامـــــة ٠

المادة الثانية عشرة _ وظائمة الهيئمة العامصة •

أ _ انتخاب هيئة الادارة •

ب ـ المصادقة على الميزانية السنوية ٠

جـ النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة •

د ـ النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجميعة ٠

الفصل الثالث

هيئـــة الادارة

المادة الثالثة عشرة _ تتكون هيئة الاد ارة من سبعة اعضاء تتخبهم الهيئة العامة من بين اعضادة العامة من العضادة الموءسين على أن يكون رئيسها حاخاما ه

المادة الرابعة عشرة _ تجتمع هيئة الاد ارة عقب انتخاب ما لانتخاب نائب الرئيس والسكرتير

وامين الصندوق من بين اعضائها ه

المادة الخامسة عشرة _ تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائبه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوى فللرئيس صوتان ٠

المادة السادسة عشرة _ تمسك عيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتمسك السحلات الاخرى اللازمة قانونا

المادة السابعة عشرة _ مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقصعدد اعضائها بناعلى استقالة البعض منهم م او لاسباب أخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدلـمن من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا ، واذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعــب الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة مــن اعضائها لا تمام الدورة السابقة ،

المادة الثامنة عشرة _ اذا غاب احد الأعضاء ثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحرر له بلزوم

المادة التاسعة عشرة _ وظائمة هيئموة الادارة ٠

أ_ القيام باعمال الجمعية وفقا لغاياتها المنصوى عليها في هذا النظام • ب_ تعيين وفصل العمال والمستخد مين وتعيين وترفيع رواتبهم وفق___ا للميزانية المصد ق_ ق

جـ الصرف ضمن جدول الميزانيسة ٠

الفصل الرابسع

امسوال الجمعي

المادة العشرون _ الموارد المالية التي تعتمد الجمعية عليها • أ_اشتراكات الاعضاء •

ب _ ما يد فع من اقارب الموتى واوليائهم ه

ج_املاكها واوقافها ه

المادة الحادية والعشرين - للجمعية أن تمثلك من الاموال غير المنقولة ما يمكن أن تتخذه مقرا لها وما يقتضى لها لانجاز!غراضها ولدرارتها والرارتها والمرارة المادة

Hele Hele & eng - ham I ve let to a getter the line of in the the cand of they the a para (- 148 1 Kg - 178 - 178 - 178 - 188 اللادة الحادية عشرة المام المعامقة المام المام موقعا من ثلث المماء tradition and Ivela Total toll Fish Haliling Haris in the thirty limit letter that is a secretary La Harris En Maries Maries of the the 4 - Hidy in IV on Historia was of the Thing Hid . This is the theman . The shalls as s الله منظم الاول الرواي منه المناء عليهم البينة العام من من العَمَادُمَا أَوْ مِن الأعدا المواجسين على أن يكون رئيسها حاظاما . day that to so in lastly a first of the وتعتم عنته للاذارة يركامة الرئين أو نائيه وتعتبر منعقدة الذا حضرهسا عرافة في المعالية المتعالية المتعالي Contributed Activities The think the said مسك المسكة + الموارة القادر المقادر المسال عبد قرار التهاا ومدا عبر جليه الهيا in the text of the of the of the state of th أَمُّ الرَّبِيمُ الأَدِ الرَّالَ مَعْمَ المَا يُسْرِي الْمُعْلِقِينَ فَا مُعْلِمُ مِنْ مِنْ مِنْ الْمُعْلِقِينَ الْمُعْلِمُ اللَّهِ الْمُعْلِمُ اللَّهِ الْمُعْلِمُ اللَّهِ الْمُعْلِمُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ اللَّهِ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللّلِي اللَّهِ مِنْ اللّلِي اللَّهِ مِنْ اللَّهِيلِينِ اللَّهِ مِنْ ال There will be to the track and the to will be a line The History is the to the loss of the loss of the later o المنتقة متحلة وتحتب البيئة الخامة الاعتفاب مسئة إداوق جديدة مسيس الدالفات التحقال ولان علمات عنالية بدون عدر شري يحرر له المزوم The first of the sec of the second of the second forces della specificación della lacción المنار الاعداد المستمنا المال المالموس عليها في هذا النظام ، The Harman Male + Male Meles Harle Male Man Man Man Man 1 . المارة العقوم _ = - الأخرى والكاري المتقدر الكافعية مليها ا do the there is a the total and the second of the second o d mobilities in all

المادة الثانية والعشرين _ للجمعية شخصية حكمية ولما ان تتصرف بالاموال المنقولة وغسير المنقولة كا تصرف الملاك بملكمه ٠

المادة الثالثة والعشرين _ تحفظ نقود الجمعية لدى احد البنوك التي تقرره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز أن يبقى في صند وق الجمعية أكثر مسن المبلغ الذي تقرره هيئة الادارة ٠

المادة الرابعة والعشرين _ يوقع على الصكوك واو راق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصند وق مجتمعا ٥ اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصند وق وحده ،

الفصل الخامس

مسواد متفرق

المادة الخامسة والعشرين _ يمثل الجمعية رئيسها وهو مأذ ون بتوقيع جميع المخابرات وتعاطي المع املات الرسمية في دوائر الحكومة والمحاكم والمجالس الرسميسة وغير الرسمية على اختلاف انواعها وعند عدم وجود الرئيس لغيابه او تعيذ رقيامه بالرئاسة يقوم نائبه بد لا عنه با لامور المذكورة . المادة السادسة والعشرين _ تصدر هيئة الادارة تقريرا سنويا يتضمن الواردات والمصروفات والاعمال التي قامت بها ويوزع نسخ منه على اعضاء الهيئة العامة ٥

ال مادة السابعة والعشرين - للمجلس الجسماني لللائفة الاسرائيلية في بغداد او من يقوم مقامه او باعماله حق الاشراف على كاقة اعمال الجمعية وعلى وارد اتهال وصرفياتها ، وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور ، ان هذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جا " في الفقرة _ د _ من المادة الحادية عشرة من هذا النظ_ام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العاما على أن يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني للطائفة او من يقوم مقامه او باعمالة ٥ ولا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه ٠

وتختم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية ٠

لا تحل مهذه الجمعية الا بقرار ثلثى الاعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا أذا تأيد بقرار من قبل المجلى الجسماني للطائفة الاسرائيلية ببغداد او من يقسومقا مسه

عند حل الجمعية سواء كان هذا الحل اختياريا او اداريا تسلم جميع ممتلكا تنها من اموال منقولة وغير منقولة الى ادارة اللاائفة الاسرائلية ببغداد

المادة الثامنة والعشرين _

المادة التاسعة والعشرين _

المادة الثلاثون

ا مس هذه الجمعية كل من السادة

	0. 0		0	
ن كرد الباشا		بة عمره سـ ۲٤	راقي الجنسب	ا ـ الحاخام ساسون خضوري عر رئيس اللائفة الاسرائيلية
				بالوكالـــة
بستان الخس	**	٥٦	39	٢ ــ الياس منشي عقيرب وكيل شركة تأمين
علويـــة	99	27	59	٣ - نعيم اسحق عمبر (مدير شركة)
بستان كبــــة	59	4 8	99	٤ - الدكتور البير ربيع(لبيب)
بتاويـــن	,,	Y +	**	٥ - مئير مناحيم محلب (تاجر)
اورفة ليـــة	,,	0 {	59	٢ - يوسف شلوئل خزوم
				(مستخدم في مخزن التجهيزات البريالاني العمومي)
علويـــــة٠	"	0 4	99	٧ - ابراهيم اليا هو شعشوع (تاجر)

Hale & Hole & Hale & Comment of the State of الطري الثالث والمشرون - ومنظمة فيوا المتعناه له لا مو الشواء الم المواد المراجع المناه المناه المناه المراجع المناه ال I of the state of the contract of the state الطلالة المراجعة والمستخدي - المنظمة المنظمة المنظمة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة والمنطقة المنطقة عديدا ، اما الرصوا عاقبوق عليدا من قبل امن المندوق ومده ، المال العادي المارة المالية وموال الماليال " and through the reach light of a grice this leiter The said that the said the Main of Main of Mary Mar Region . الالالالطالالمة والعصرين والمعدد ومنفلالا والمتحول المولالعمل الوارد الماستمول فالإلالالا The standard of the standard o Light line of the control of the light of th Institute to the good institution was districted THE THE WILLIAM WHEN THE WILLIAM إنونين العام والعشرين do have the modern high highest and a still things La Jastin Hir Har Ja Hallman "heading "thirt to respond to the following the still the sent Maria Maria Land Harriston Commence Hidge Halans of the comme Yes a with more driver the real the real and The state of the s 1,- Heldly down was Carlotte Project and the policy of the The wife the said المستنفران خن التربيرات They lie Theren) V- Who this may (dee)

الفريق الاول - جمعية حبواه قديشه - مثلها رئيسها سيادة الحاخام ساسون خضورى

الفريق الثاني - السيد عيس علي الثامر

ان الفريقين المذكورين اعلاه والموقمين ادناه يصرحان بان جمعية حبراه قديشه

والمثلة من قبل رئيسها ميادة الحاخام ساسون خضورى بموجب القرار المتخف من قبسل هيئتها الماسة في جلستها المنعقدة بتاريخ المصادق عليسه من قبل المصادق عليسه من قبل من جهسة والمدعوة فيما يلي بالفريق الاول تملك بموجب قيد دائرة الطابوعدد وثاريخ وثاريخ الملك ذات تسلسل الملك ذات تسلسل الملك ذات تسلسل

الواتعة في المحلمة المذكورة وعلى شماع الكفاح وان الغريق الثاني ابدى وغبتمه في استثجار الملك المذكور لممدة طويلمة واعادة تعميره لاستفلالمه بصورة افضل وعلىذلك حصل الاتفاق بين الفريقين علمي ما يلي "-

Thereal Vol - roger - go de some - willy come while the lately - Partie - P

1800 Way - How and It Was

ان اللهواين الماكون لعلام والموامين اعتاء بصرحان بأن محميا حواه قد يده Head to all things he was a second as the

THE REAL PROPERTY AND ADDRESS OF THE PARTY O المنافية في الرابعة المامل عامن خفي مرب القرار القامة من قب ل والمراجعة المالية الما I there almost the first the second

when the second distributed the state of the

the table to the day of end on the tilly they

Resident Marriage and Marriage of the

An alterial desired to the top the

الرائدة في المدلسة الهذائية على عداج القاب الرائدة الم والمالين الله المنال ال they would be much that the the wall that you though also and

اولا ـ لقد اجر الفريق الاول الى الفريق الثاني وهذا بود الربيسة والاطلاع قد استأجر من الفريق الاول الملك المذكور اعلاء لمدة عشرين سنة ببدل -ایجار سنوی قدره (-/ - ٦٠) سنمائة دینارا عراقیا وقد اتفق علی اعتبار يد ، الاجارة اعتبارا من ١/٤/١ وعلى الفريق الثاني أن يدفعيد ل الايجار السنوى مقدما في اليم الاول من شهر نيسان من كل سنمة من سنين المقسد .

ثانيا _ لما كان المأجور المذكور مشخول من قبل مستأجرين فعلى الفريق الثاني الانفاق مع السُتَافلين لاخراجهم رضاه وعند تعذر الانفاق ان يعين محاميسا لاقامة الدعوى اللازمة في المحاكم المختصة لفرض اخراجهم وتسلّم المأجور خاليا عن المتواغل وعليم ان يدفع من جيهم الخاص بدون حق الرجوع على الفريق الاول ما انفق عليه وضاه مع المثاغل أو المثاغلين لفرض تخلية المأجسور رضاء وكذ لك الرمسي والمصاريف واجور المحاماة ومائرما تقتضيه صرفه في طالة عدم التراضي ووجب اقامة الدعاوى بمدأن ما تقدم وعلى الغريق الاول المساعدة وتسهيل اجراه ات الفريق الثاني . وإن بدل الاجارة التي تست حق على المثاغلين حتى تاريخ بده مدة هذه الاجارة تعود الى الغيق الاول

(cerpl))

ثالثا - على الفريق الثاني ان يشترى من امانة الماصمة الوكائز التي تقابسل جبهة المأجور وتسجيلها ملكا باسم الفريق الاول رعلى الفريق الثاني اجراه المماملات اللازمة ودفع بدل المشرا وكافة المصاريف اللازمة لذلك مع رسو ومصاريف تسجيلها في دائرة الطابو المختصة منجيبه الخاص .

رابعا _ على الفريق الثاني المحمد والمعالم المعالم المعالم ان يزيل بناية المأجور الحالبة وينشى ، على ارضها والركائزعمارة لا نقل عن ثلاث طوابق وهي الطابق الارضي وطابقين فوقسه بكلفة صافيسة لا تقل عن (_/٠٠٠) سعة عشرالف د ينارا عرافيا ولا يدخل ضمن هذه الكلفة قيمة المشراه الوكائسز (والهم) والرسوم والمصاريف المذكورة في الفقرات السابقة ومصاريف ازالة البنايسة القد يمسة والانقاض ويكون هذا المطرق والتممير من مال الفريق الثاني مضافا اليدل الايجار

1-1-

اولا _ كف اجر العرب الاول الح القرب التاني وهذا يهد الموسد والاعلام فد أسلام من العرب الاول العلا العلام التلام في المعلم من العرب الاول العلام العلام القال في العرب مسئة بهدل _ المعار علوى قدرة (عرا - 1) تشاع دينارا عراقيا وقد المان على العيار على العبدل الايمار بهده الاجارة المعارا في العرب المانية المانية الايمار الايمار العلوى مقدما في العم الاول بن عبر يسان من ال مدمة من منهن المداسد -

The got be a like of the property of all the property of the same of the same

على - على القرة الثاني المحقوق من المانة المحاصرة الواقع اللي اللي اللي المان المان

راسا - مل القرق التالي الإنجازية المالية المالية التالية التالية التالية التالية التالية المالية الما

وعلا وة عليه ولا يحق للفريق الثاني ان يطلب التنزيل من بدل الإيجار او ان يطلب التنزيل من بدل الإيجار او ان يطالب الفريق الاول باك شيء فيما اذا تجاوت مصاريف التممير المحدد اعلاه وفي حالمة رغبة الفريق الثاني في تشييد سراديب تحت الطابق الارضي فان هذه السراديب لا تمتير طابق ولا تحسب كلفتها من ضمن مبلغ التعمير المشروط اعلاه •

خامسا _ يقيم الفريق الثاني بالمتمير وفق المتصاميم التي يرافق عليها الفريق الثاني لل وحسب القوانين والانظمة المرعبة خلال مدة لا تتجارز الثلاث سنوات اعتبارا من ا / ٤/٣/٤ وعند انتهاء هذه المدة يجرى الكثف على المتمير واذا وجد انه لم يتم كليا اوجزئيا يمتبر هذا المقد مفسوخا ويترتب على الفريق الثاني دفع تحويضا الى الفريق الاول قدره ثمانية آلاف بينارا وهو نصف المبل المقرر للبناء المذكور فسي الفقرة السابقة علاوة على يدلات الايجار التي قد تكون مستحقة عليه حتى يوم الفسخ وتطيم المأجور من قبل الفريق الثاني أتشاعي الى الفريق الاول دون حاجة الى انذار او الى اقامة الدعوى من قبل الفريق الاول وعند الفسخ تجرى للفريق الثاني قبائية وفقا للتصاميم المتفق عليها والآ الثاني قيمة المتميرات الناجزة قائمة اذا كايت وفقا للتصاميم المتفق عليها والآ تحتسب له قيمتها مستحقة القلم هذا ما لم يحصل الانفاق وتجرى التموية بين الفريق بن الول .

سادسا _ ليس للفريق الثاني تدوير هذه الاجارة الى غيره الا بموافقة الفريق الاول الا انه للفريق الثاني استغلال المأجور بظرف مدة الاجارة وإيجار البناية المي يشيدها او مشتملا تها لمن يشه حسب الاصول المتعارف .

سابعاً على الفريق الثاني ان لا يهمل صيائة البناء خلال مدة الايجاروان لا يهدمه كلا اوقسما وإذا لزم هدم قسما منه حسب الضرورة الفنية او الحاجة فعليه اعادة انشاء ذلك القسم بمبلغ لا يقل عن كلفته الاصلية وعند انتهام مدة الايجارعليه ان يسلم البناء المشيد على المأجور بكل مشتملاته الى الفريق الاول في حالة يصلح مصها للاستغلال باعتباره ملكا للفريق الاول ولا يكون للفريق الثاني حيفئذ اى حق في الادعاء باى مشيه كان "

) - E -

وقلا وقامله ولا يحدق لللوق الثاني ان يطلب التنول من يدل الإصار اوان يعلل المسار الدين الدين الدين الدين الدين المان مثل المان الدين الدين

خاصا - يتم القرن الثاني بالتحرير في التعامير التي يرافق عليها القريق الثاني الموسية القراني والانتاسة الموسية بدلال بعدة لا تتماط الثلاث بعوات التياز من الم الإلاا بالله وقد التيها عليه المدة يحرن الأبند على التسمير وأذا وحد الديار المراف المراف الثاني دفع تسريا المراف التيان التيان دفع تسريا الديان الثاني دفع تسريا الديان الايان الذي تدي تسريا الديان الايان الديان الذي تدي تسريا الديان الايان الديان الذي تدي تسريا التيان الذي الديان الايان الديان وتدي الديان الديان

ماد ما ـ لين اللي الثاني عدور هذه الأجارة الي غيرة الا يموافقة القرق الارل الا الله الثاني الثاني المشلال المأجير يمثرك مدة الاجارة إنها والبقاية الدي يشهد ما ار مقتملا ديا لمن يشار حبيب الإصول البتمارك "

مليسا على النوق الثاني أن لا يجمل صياسة البناء خلال بعد الابجاروان لا يجدنه ثلا ارقسما وإذا لنم هدم قسط عنه حسب الفروق اللدية اوالداسة فسليه أعادة النصاء ذلك التسم يعيلي لا يتل عن كلفته الاصلية وند التهال مدة الاجتار على الباسر بكل مشتلاته الى التوق الارل في الاتحاء المستلال بالجال المال للقريق الاول لا يكن للقريق الالله حيلال بالجال المال التوق الاول لا يكن للقريق التالي حيلا أي حيلا الاحتاج بالاستان كان التوق الاول لا يكن التوق الالله بالتالي حيلا التالي حيلا الاحتاج بالاحتاج المال التوق الاول لا يكن التوق الاحتاج التالي حيلا التوق الالله بالاحتاج التالية التالية المالة التوق الاحتاجة التالية التالية التالية التولية الاحتاجة التالية التولية الاحتاجة التالية التولية الاحتاجة التالية التولية التولية الاحتاجة التالية التولية التولية الاحتاجة التالية التالية التولية التولية التولية التولية التالية التولية التولي

عامنا - على الغريق الثاني ان يدفع عن ظرف مدة الاجارة اجور المه والكبرية والتنظيفات والرسم والضوائب واجور ورسم المجارى وسائر الاجور المغروضة في القوانين المرعبة طلها والتي قد تقور قانونا بالمستقبل وكذلك الوسسم والطوابع وسائر ما يقتضي من المصاريف لتنظيم هذا المقد وتصديقه من الكاتب المدل .

عاسما _ استلم الغربة الاول من الغربة الثاني عربسونا قدره ها المحالات وينارا وهذا المبلغ يبقى لدى الغربة الاول طول مدة الايجار ويجرى تسويته من بدل الايجار السنة الاخيرة من مدة هذا المقد اوعند قسخه بناه على الشروط المذكورة

عامشرا - يمترف الفريق الثاني ان يمتبر المأجرر على الته الطفرة متسلما اليمه اعتبارا من تاريخ هذا المقد ليتصرف به حسب طروط هذه المقاولية .

حاد ىعشر - على ما تقدم حصل الاتفاق بين الفريقين بالايجاب والقبول وتنظمت هذه المقاولية وحررت ببدداد في / ٨ /١٩٦٢

الفريق الاول المحمية حبراه قديسته عنها رئيسها الحاخام سامون خضورى

الغريق الثاني السيد عيس علي الثامر

النار النار النوكية المسيح المراح والذي أولاني المراح المول والما عن المراح المول والمراح المول وعلى على على المراح المول المراح المراح المول وعلى المراح المول المراح المر

Johnson

علما - على الفريق القاني ان يدنع عن طرف عدة الآخارة اعور ألماه والكبرية والتنظيفات والرسوم والمتراتب واحور ورسوم الفنطري وحائم الآخور المتروجيسة في القرامين الموسسة خلفا والتي قد تقرر تامية بالمستقبل ولكاند الرسيسيم والمناواج وسائرها يقتض من المجاريات لتنظيم هذا المبلد وتعديقه عن الكانب العدل -

- 1 - 1 - 6

المسا - استام القريد الاول من القريد الثاني عربيها قدره الالاجائزية و يناوا وشا الفريد الايان من يمول الايان من يمول الايان المن الايان الديد الايان وسرى عدينة من يمول الايان الاعربة عن عدة عدة الديد او عدد فسمت بناء على الديردا المدائرة

علمسرا - يعلق النون الكانين ان مدي الله مل - الله الما مرة مبلط الله المعامر الله الما مرة مبلط الله المعامر ا

حاد درمتر - على با فقدم حمل الاعلان بين اللويتين بالايماب والقبل ويتاست هذه الطاولية وموت ببشداد في ١٨ ١٢٢١

العرب العالي العالم المستقدية العرب العرب

2 1. Williams I was the second of the second

عامنا - على الغربق الثاني أن يدفع عن ظرف مدة الأجارة أجور المه والكبوبة والتنظيفات والرسم والشرائب وأجور ورسم المجارى وسائر الآجور المفروضة في القرانين المرعبة حالها والتي قد تقور قانونا بالمستقبل وكذلك الرسسم والطوابع وسائر ما يقتضي من المصاريف لتفظيم عذا المقد وتصديقه من الكاتب المدل .

تأسما _ استلم الفريق الاول من الفريق الثاني عربيونا قدره علائة آلاف د ينارا وهذا المهلغ يبقى لدى الفريق الاول طول مدة الايجار ويجرى تسويته من بدل الايجار السنة الاخيرة من مدة هذا المقد ارعند قسخمه يناه على الشورط المذكورة

عاشرا - يعترف الفريق الثاني ان يعتبر المأجور على حالته المطفرة متسلما اليمه اعتبارا من تاريخ هذا العقد ليتصرف به حصب طروط هذه العقاولية .

حاد ىعشر س على ما تقدم حصل الاتفاق بين القريقين بالايجاب والقبول وتناست هذه المقاولسة وحروث ببغداد في / ٨ /١٩٦٢

الغريق الأول مسية حبراء قديشه عنها رئيسها الماخام سابون خطورى

الغريق الثاني السيد عيسى علي الثامر

الفي م تنه البناء الكنائية المن الاس والاعدة والعرق والعرق والعرق والعرق والمالية والمالية من المرمة الدول مواداً وعلى وعلى وعرافة العربة المول ارمن عثله المول الرمن عثله المالية المول ارمن عثله المالية المول الرمن عثله المالية المول المالية المول الرمن عثله المالية المول الرمن عثله المالية المول المالية ا

وعلا وة عليسه ولا يحق للقريق الثاني ان يطلب التنزيل من بدل الإيجار او ان يطالب الغريق الاول باىشي ، فيما اذا تجاورت مساريف التممير المحدد اعلاء ودي حالمة رغبة الفريق الثاني في تشييد سراديب تحت الطابق الارض فان هذه السراديب لا تعتبر طابق ولا قحمب كلقتها من ضمن مبلغ التعمير المشروط اعلاه .

خامسا _ يقي الفريق الثاني بالتممير وفق المتصاميم التي يرافق عليها الفريق الثاني وحسب القوانين والانظمة المرعيدة خلال مدة لا تتجاوز الثلاث سنوات اعتبارا من ١/١/١/١ وعند انتهاه هذه المدة يجرى الكشف على التعمير واذا وجد انه لم يتم كليا ارجزئيا يستبر هذا المقد مفسوخا ويترتب على الغربق الثاني دفع تسويضا الى الغريق الاول قدر، ثمانية آلاف بينارا وهو نصف المبل المقرر للبناء المذكور فسي الفقرة السابقة علاوة على بدلات الايجار التي قد تكون مستحقة عليه حتى يوم الفسخ وتطيم المأجور من قبل الفويق الثاني الطلع الى الغريق الاول دون حاجـة الى انذار او الى اقامة الدعوى من قبل الفريق الاول وعند الفسخ تجرى للفريق الثاني قيمة المتممرات الناجزة قائسة إذا كانيت رفقا للتصاميم المتغق عليها والآ تحسب له قيمتها مستحقة القلم هذا ما لم يحصل الاتفاق وتجرى التسوية بين الفريقين على صورة اخرى برضاه الفريق الاول .

ساد سا ـ ليس للقريق الثاني تدوير هذه الاجارة الى غيره الا بموافقة القريق الاول الا انه للقريق الثاني استغلال المأجور بطرف مدة الاجارة وايدار البناية المي يسئيد ها او مشتملا ثبها لمن يسساه حسب الاصول المتعارف .

سابعاً على الغريق الثاني أن لا يهمل صائمة البناء خلال مدة الايجاروان لا يهدمه كلا اوقسما واذا لزم هدم قسما منه حسب الضرورة الفنية او الحاجسة فمليه اعادة انشاء ذلك القسم بمبلغ لا يقل عن كلفته الاصلية وعند انتها مدة الايجار عليه أن يسلم البناه المثيد على المأجرر بكل مشتملاته الى الغريق الاول في حالة يصلح مديها للا ستغلال باعتبارا ملكا للفريق الاول ولا يكون للفريق الثاني حيفئذ اى حق في الادعاء باى مدي كان .

عامل - على الاس الثاني ان يدام عن نزل عدة الاعلى المسالم والكويدة والتعايقات والرس والقواف واسل يوس المسارد وساع الاس القروسية في التراسي الموسدة طابيل والله الله على تأميل بالمستقبل ولذلك الرسسي السيالا إلى رساع ما يعلى من المساول التعلي على السيد وسعية من الكالب

dust in the West West in their the world the water will The thirty of at all the hour was at the thought bit at

ما المراب عبر المرد الله المرد الله المرابع ال but to do at the line of the and it is an and at all the time of the second state of t

when we will see the second of als the fill commentered to his lives

Think you at the white which was an end to be a

of wind I can the felicity the form of the second The water of the sold of the sold of the

all excess the less has sail

- Y -

ولا وقعلمه ولا يعن للقيان القالي ان يعلق التنزيل من بدل الايمار الران ما يعالم القال من بدل الايمار الدان ما ي يعالمه القابن الاول بأ ي عني و فيما الذا عمارت مساوف التسمير السادة الذاء الارش فأن هذه و وفي سالمه فيما القرين القالي في تشييد سرافيه عند السابق الارش فأن هذه السواد به لا تعدير طابق ولا صحب القنها من ضعن عبال التسمير المنظورة أعلاء .

عليها من المراهد النابي بالتدبير وقد التمامي التي يرافد على أهديد النابي وسيد المرابي والدنية المرابي على المدني التي يرافد المرابية المرابية المرابية على المدني المرابية ال

ماد ما ـ المساولين العاني عدور عده الاجارة الدائرة الا بيارة الاجارة الدائرة الارادة الاجارة الدائرة الاجارة المساولة ا

سليما على القريق الثاني أن لا يجهل المباسة اللينة حائل بعد الاجهار إلى لا من يهدي كلا أرقسها إذا لهم هلم تسهل منه التوريق القبية أو الماسة قبيله المارة المدينة ذاك القبيم يعيلي لا يقل من كلفته الاصلية وقت المهاسسة بعدة الاجهار عليه أن يسلّم البناء المباهد على المأسور بمال منتشلاته الى القريق الاول في -القيمل مسية الاستدال بالمعيارة منا القريق الاول والأن كون القريق التالي سيقلة أي حق في الادمة با يستوية كان ... اولا _ لقد اجر الفريق الاول الى الفريق الثاني وهذا بود الربيسة والاطلاع قد استأجر من الفريق الاول الملك المذكور اعلاء لمدة عشوين سنة ببدل _ ايجار سنوى قدره (_/ - 7) ستمائة دينارا عراقيا وقد اتفق على اعتبار بده الاجارة اعتبارا من ١/٤/١٢ وعلى الفريق الثاني ان يدفعيدل الإيجار السنوى مقدما في اليم الاول من شهر نيسان من كل سنسة من سنين المقسد .

ثانيا سلما كان المأجور المذكور مصفول من قبل مستأجرين فعلى الفريق الثاني الاتفاق مع المستأخلين لاخراجهم رضاء وعند تمذر الاتفاق ان يعين محاميسا لاقاصة الدعوى اللازمة في المحاكم المختصة لفرض اخراجهم وتسلم المأجور خاليا عن المثرافل وعليسه ان يدفع من جبيسه الخاص بدون حق الرجوع على الفريق الاول ما انفق عليه وضاء مع المثافل او المثافلين لفرض تخلية المأجسور رضاء وكذلك الرمسيم والمصاريف واجور المحاماة وصائر ما تقتضيه صوفه في طالة عدم التراضي ووجب اقامة الدعاوى بمثأن ما تقدم وعلى الفريق الاول المساعدة وتسهيل اجراءات الغويق المتاني وإن بدل الاجارة المني تستدى منى المنافلين حتى تاريخ بده مدة هذه الاجارة تعود الى الفيق الاول

قالتا - على الغربق الثاني ان يشترى من امانة الماصمة الوكائز التي تقابسل جبهة المأجور وتسجيلها ملكا باسم الغربق الاول وعلى الغربق الثاني اجراه المماملات اللازمسة ودفعه دل الشراه وكافة المصاريف اللازمسة لذلك مع رسوم ومصاريسف تسجيلها في دائرة الطابو المختصسة من جبيه الخاص .

وابعا من الغريق الثاني عمر المراهم وهي المأجور الحالبة وينشي على ارضها والركاثر عمارة لا تقل عن ثلاث طوابق وهي الطابق الارضي وطابقين فوقسه بكلفسة صافيسة لا تقل عن (مرام ١٦٠٠٠) مسئة عشر الفد د ينارا عرافيا ولا يدخل ضمن هذه الكلفسة قيمسة الشسراة الركائسة والرسيم والمصاريف المذكورة في الفقرات السابقة ومصاريف ازالة البنايسة القد يمسة والانقاض و يكون هذا المفرق والتممير من مال الفريق الثاني مضافا الديدل الايجار

اولا - لقد أحر القرق الاول الى القرق التالي وهذا بهد المرضة والاطلاع فد أستأخر من القرق الاول الملك البذكو أعلام لمدة مشرين سنة بهذل - الممار سنوى قدرة (مراحه) ستباعة دينارا عراقهما وقد اعتى على اعتبار بيد الاجارة اعتبارا من ا/١/٦٢٥١ وعلى القريق الثالي ان يستفيد ل الإيمار المستوى عقدما في العم الاول عن عبر تيمان من أل صفحة من ستين المباسد .

المناسب المنافق المنا

اللا من اللي الله النهاج المنطق من المالة الماسية الرائع التي عليا الله عليا الله عليا الله عليا الله عليا اللائمية والمالية المالية والمالية المالية المالية

راسا - من الارد الله في المراوي المال المراوي والمراوي المراوي والمراوي المراوي المر

الفريق الاول - جمعية حبراه قديشه - مثلها رئيسها سيادة المحاخام

الفريق الثاني - السيد عيس علي الثاسر

أن الفريقين المذكورين اعلاء والموقمين ادناء يصرحان بان جمعية حبراء قديث

والمثلة من قبل رئيسها عادة الحاخام ساسون خضورى بموجب القرار المتخف من قبسل هيئتها الماسة في جلمتها المنعقدة بتاريخ المصادق عليسه منقبل الماسة من عليسه منقبل من جهسة والمدعوة فيما يلي بالفريق الاول تملك بموجب قيد دائرة الطابوعسدد وتاريسخ

سجال الملك ذات تسلسل المكاكين والبنايات ذات ارقام الابواب

الواقعة في المحلمة العذكورة وعلى شماع الكفاع والمادة طريلة واعادة وانالفريق الثاني ابدى وغشه في استثجار الملك المذكور لمدة طريلة واعادة محميره الاستغلالية بصورة افضل وعلى ذلك حصل الانفاق بين الفريقين على مما يلي "-

The state of the s HALL THE PARTY OF total with the later than the relations with the THE WAS A TO A MAN WHAT THE PARTY OF THE PAR the transfer of the second second the state of the s THE TAX HE WAS A SECOND TO SECOND THE PARTY OF THE PARTY The second secon follows to be taken the a property that the highest black a my world had to prove the party of the later to be a fair of the party of the later and L. Marine Company of the Belleville Street Line Brown L THE RESIDENCE OF THE PERSON OF TOTAL PLANTS SPINISHED THE RESERVE SHEET S

